



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجريدة الرسمية للجمهورية العربية المتحدة

(العدد ٢٤٧) الصادر في يوم الثلاثاء ١٢ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٣ - ٢٩ أكتوبر سنة ١٩٦٣ (السنة السادسة)

محتويات العدد

رقم الصفحة

قرارات وزارة الخارجية :

- قرار نائب وزير الخارجية بشأن الموافقة على اتفاق تجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية ألمانيا الديموقراطية وحكومة الجمهورية العربية المتحدة عن السنوات ١٩٦٣/١٩٦٥ ١٦٠٧
- قرار نائب وزير الخارجية بشأن الموافقة على اتفاق دفع طويل الأجل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة ألمانيا الديموقراطية ١٦١٢
- قرار نائب وزير الخارجية بشأن الموافقة على بروتوكول بباحثات اللجنة المشتركة لحكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة ألمانيا الديموقراطية ١٦١٥

اتفاق

تجارة طويل الأجل

بين

حكومة جمهورية ألمانيا الديموقراطية
وحكومة الجمهورية العربية المتحدة
عن السنوات ١٩٦٣/١٩٦٥

إن حكومة جمهورية ألمانيا الديموقراطية وحكومة جمهورية العربية المتحدة مسترشدين بمبادئ التعايش السلمي وبدافع الرغبة في التعاون الودي وتنمية العلاقات التجارية القائمة بين البلدين على أساس من المساواة والمنفعة المتبادلة قد اتفقنا على ما ياتي :

(المادة ١)

ينتهد الطرفان المتعاقدان بتشجيع وتسهيل اطراد نحو تبادل البضائع بين البلدين التي يجب في جميع الاوونات أن تخضع للثوابن واللوائح المعمول بها بالنسبة للواردات والصادرات التي تجرى في البلدين في تاريخ تنفيذ هذا الاتفاق والتي تم تجربى خلال سريانه فنقول هذا الاتفاق :

وزارة الخارجية

قرار

نائب وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٨٨٦ لسنة ١٩٦٣ الصادر بتاريخ ٢٩ أبريل سنة ١٩٦٣ بشأن الموافقة على اتفاق التجارة طويل الأجل المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديموقراطية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٦٢.

قرار

مادة وحيدة — ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق التجارة طويل الأجل المعقود بين حكومة جمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديموقراطية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٦٢ ويعمل به اعتباراً من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه وهو تاريخ ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٣.

حسين ذو الفقار صبرى

(المادة ٢)

(المادة ٢)

ولا تسرى الأحكام المبينة بعاليه على :

(أ) المزايا والتسهيلات التي منحتها أو قد منحتها الجمهورية العربية

المتحدة لأية دولة عربية وللدول المشتركة في ميناق الدار البيضاء .

(ب) المزايا والتسهيلات التي منحتها أو قد منحتها جمهورية ألمانيا

الديمقراطية إلى دول مجلس التعاون الاقتصادية المتبادلة

وجمهورية الصين الشعبية وجمهورية كوريا الشعبية وجمهورية

فيتنام الديمقراطية .

(المادة ٥)

تحتفظ شركات ومؤسسات ومعاهد ومصانع التجارة الخارجية بكل من الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية بمراكز الأشخاص القانونيين المستقلين وتؤدي عملياتها التجارية من كل الوجوه على مسئوليتها وفقاً للقوانين المأمة في البلدين .

(المادة ٦)

يعتهد الطرفان المتعاقدان بعدم إعادة تصدير البضائع والسلع التي يستوردها طرف متعاقد من الطرف المتعاقد الآخر إلى بلد ثالث ما لم يحصل على موافقة سابقة من الطرف المتعاقد الآخر .

لا يسمح بإجراء عمليات مقايضة تجارية ما لم يتم الحصول على موافقة سابقة من السلطات المختصة في كلا البلدين .

(المادة ٧)

يعمل كل من الطرفين المتعاقدين على تشجيع تنمية تجارة الترانسيت عبر أراضيها والتي تعتبر ذات أهمية قصوى لكل من البلدين وفقاً للقوانين والنظم المعمول بها في البلدين .

(المادة ٨)

يسعى كل من الطرفين المتعاقدين للطرف الآخر بإقامة الأسواق أو المعارض الدائمة أو المؤقتة كما يقدم له كافة التسهيلات لإقامة مثل هذه الأسواق أو المعارض وذلك في حدود القوانين واللوائح المعمول بها .

يفحص كل من الطرفين المتعاقدين بعناية ويوافق على الاشتراك في الأسواق والمعارض الدولية التي يقيمها الطرف الأخرى أراضيه كلما أمكن ذلك .

(المادة ٩)

يسعى كل من الطرفين المتعاقدين باستيراد وتصدير السلع معفاة من الرسوم الجمركية والضرائب المأمة الأخرى في حدود القوانين واللوائح السارية في كل من البلدين مثل المواد الآتية :

(أ) عينات البضائع ومواد الإعلان الازمة لفرض الحصول على طلبات وللدعائية .

يتم تسليم البضائع من الجمهورية العربية المتحدة إلى جمهورية ألمانيا الديمقراطية ومن جمهورية ألمانيا الديمقراطية إلى الجمهورية العربية المتحدة خلال مريان هذا الاتفاق في نطاق القائمتين (أ) و(ب) المرفقتين بهذا الاتفاق .

القائمة (أ) صادرات جمهورية ألمانيا الديمقراطية إلى الجمهورية العربية المتحدة .

القائمة (ب) صادرات الجمهورية العربية المتحدة إلى جمهورية ألمانيا الديمقراطية .

تعتبر هاتان القائمتان جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق ويمكن بالاتفاق متداول بين الطرفين المتعاقدين إدخال تعديلات وإضافات عليها .

وافق الطرفان المتعاقدان على إبرام بروتوكول سنوي لكل سنة من سنوات سريان مفعول هذا الاتفاق ينص على حصر البضائع التي يجب تبادلها .

يعتهد الطرفان المتعاقدان باصدار التراخيص اللازمة لاستيراد وتصدير في الوقت المناسب وبكامل الحصص المحددة للبضائع أو السلع وتخذان جميع الإجراءات الازمة لضمان تنفيذ التسليات تنفيذاً سليماً .

(المادة ٣)

يعمل الطرفان المتعاقدان على تشجيع تنمية التجارة بين البلدين وكذلك فيما يتعلق بتبادل البضائع التي لم ترد ذكرها في القائمتين (أ) و(ب) المنصوص عليها في المادة (٢) من هذا الاتفاق .

تفحص السلطات المختصة في الحكومتين ، بروح من التعاون الصادق ، الإمكانيات المتعلقة بمنع التراخيص المتعلقة باستيراد وتصدير مثل هذه البضائع .

(المادة ٤)

يمتع كل من الطرفين المتعاقدين للطرف الآخر معاملة الدولة الأكثر رعاية على أساس المعاملة بالمثل فيما يتعلق بجميع المسائل الخاصة بعلاقات التجارة المتبادلة .

تسري هذه المعاملة أيضاً على جميع المسائل المتعلقة بالجمارك بما فيها الرسوم الجمركية والعوائد ورسوم الإجراءات الأخرى .

كما تسرى أيضاً على جميع البضائع والسلع المستوردة أو المصدرة تراخيص الاستيراد والتصدير وذلك في حدود النصوص الواردة في المادة الأولى من هذا الاتفاق .

وتسرى هذه المعاملة أيضاً على سفن وطائرات كل من الدولتين فيما يتعلق برسوم الموانئ والمطارات أو الخروج منها وكذلك فيما يتعلق بالقواعد المعمول بها لرسو السفن والطائرات داخل الموانئ والمطارات .

(المادة ١٥)

تجمعت لجنة مشتركة مكونة من مثل كل من الحكومتين بناء على طلب أي من الطرفين المتعاقدين لتسير تنفيذ هذا الاتفاق والموافقة على البروتوكولات السنوية كأنص عليه في المادة (٢) وكذلك للتشاور بشأن المسائل الرئيسية المتعلقة بعلاقات التجارة المتبادلة.

تجمعت اللجنة مرة كل سنة على الأقل في عاصتي البلدين على التوالي. ويجب أن تجتمع اللجنة المشتركة بناء على طلب أي من الطرفين المتعاقدين وفي ميعاد لا يتجاوز شهرين في إبداء الرغبة.

(المادة ١٦)

لا ينطبق هذا الاتفاق على العقود التي أبرمت خلال مدة سريانه ولم يتم تنفيذها قبل انتهاءه.

(المادة ١٧)

تخضع التعديلات والإضافات الخاصة بهذا الاتفاق لإجراء كتابي ولا تتفق متبادل بين الطرفين المتعاقدين.

(المادة ١٨)

يمثل هذا الاتفاق محل الاتفاق طويل الأجل الخاص بتنمية التبادل التجاري بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية المبرم في ١٢/١٢/١٩٥٨ وكذلك جميع التعديلات والإضافات المتعلقة به.

(المادة ١٩)

يصبح هذا الاتفاق نافذاً ابتداء من أول يناير سنة ١٩٦٣ حتى ١٢/٣/١٩٧٥ ويتم التصديق عليه في أقرب تاريخ ممكن ويحمل به نهاية من تاريخ تبادل وثائق التصديق وعلى أية حاله يعمل بهذا الاتفاق مؤقتاً اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٦٣.

(المادة ٢٠)

يجدد الاتفاق تلقائياً لفترات سنوية مالم يخطرأى من الطرفين الطرف الآخر كتابة بخلاف ذلك خلال ٩٠ يوماً قبل تاريخ انتهاء العمل به. ونأكيداً لذلك وقع الممثلون المعتمدون من حكومتهما هذا الاتفاق حرر من نسختين أصلتين باللغات العربية والألمانية والإنجليزية وتم التوقيع عليها بالقاهرة في ١٢/١٢/١٩٦٢ وفي حالة قيام خلاف في الرأي بشأن التفسير يعتبر النص الانجليزي رسمياً.

عن حكومة

عن حكومة

جمهورية ألمانيا الديمقراطية

الجمهورية العربية المتحدة

(ب) سلع مرسلة لغرض الاستبدال بعد الحصول على موافقة السلطات المختصة.

(ج) السلع والمواد المستوردة بغرض التركيب والتجميع أو المرسلة لهذا الغرض بشرط إعادة تصدير هذه السلع والمواد.

(د) السلع بقصد إجراء تجارب أو اختبارات عليها أو بغرض تصليحها بشرط إعادة تصدير هذه السلع بعد إجراء التجارب أو الاختبارات الازمة.

(هـ) المواد والبضائع الخاصة بالأسواق والمعارض الدائمة أو المؤقتة بشرط عدم التصرف في هذه المواد والبضائع بالبيع.

(و) العبوات المميزة المستوردة للتعبئة وكذلك العبوات المحتوية على السلع المستوردة التي يجب إعادة تصديرها بعد انتهاء فترة زمنية محددة.

(المادة ١٠)

تم المدفوعات الناشئة عن تنفيذ هذا الاتفاق وفقاً لأحكام "اتفاق الدفع طويل الأجل" الموقع بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة ألمانيا الديمقراطية.

(المادة ١١)

تقوم جميع المالك الواردية بالعقود والفوائد المتعلقة بالتجارة بين جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة وكذلك مستندات الدفع وأوامر الدفع بين البلدين بالبنية الاسترلينية.

(المادة ١٢)

يجرى تسليم البضائع والسلع طبقاً لهذا الاتفاق بأسعار السوق العالمية على أساس أسعار البضائع المأتملة في السوق الدولية الرئيسية.

(المادة ١٣)

يراعى كل من الطرفين المتعاقدين عند تطبيق هذا الاتفاق ما جاء بالاتفاق المبرم في ٣/٢٧/١٩٥٨ بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية من أحكام منظمة بعض المسائل الخاصة بشحن سفن كل من البلدين وذلك فيما يتعلق بنقل وشحن البضائع المتبادلة بينهما.

(المادة ١٤)

اتفق كل من الطرفين المتعاقدين على مبدأ إتمام تصنيع المواد الأولية والسلع غير تامة الصنع التي يكون منشؤها أي من البلدين في البلد الآخر. ومع ذلك فإن مثل هذا التصنيع وشروط الدفع المتعلقة به تخضع لقوانين خاصة تحكمها السلطات المختصة في كل البلدين.

رئيس الوفد التجارى

حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية

القاهرة

صاحب السعادة

أتشرف بالإساطة بأنني تسلست خطابكم بتاريخ اليوم ونصه كالتالى :

بالإشارة إلى اتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية وحكومة جمهورية ألمانيا المتحدة لسنوات ١٩٦٣ - ١٩٦٥ المبرم يوم أود أن أؤكد ما تم عليه التفاهم بيننا خلال المفاوضات :

يجب على أي من الطرفين المتعاقدين الاستمرار في منع الأشخاص القانونيين وأفراد البلد الآخر في أراضيه حق حماية الملكية الصناعية وحقوقهم الخاصة بالتأليف الأدبي والفنى .

وتشمل حماية الملكية الصناعية براءات الاختراع والتصميمات والمتازج والرموز والعلامات الصناعية والتجارية والأسماء التجارية وبيانات وإقرارات إثبات المنشأ وكذلك منع المنافسة غير عادلة .

وتم حماية حقوق الملكية الصناعية وفقاً للقوانين واللوائح المعول بها في كلا البلدين .

وأكون شاكراً لسيادتكم لو تفضلتم بتاكيد أن ما تقدم يعبر تماماً عمما تم الاتفاق عليه بيننا .

ويسرني أن أؤكد لسيادتكم أن خطابكم يعبر تماماً عمما تم عليه الاتفاق بيننا .

ونفضلوا سعادتكم بقبول عظيم تقديرى ما

الخلص

حسين خالد حمدى

رئيس الوفد التجارى

حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية

سعادة نائب وزير التجارة الخارجية والداخلية

جرهارد فايس

القاهرة

رئيس الوفد التجارى

حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية

القاهرة

صاحب السعادة

بالإشارة إلى اتفاق التجارة طويل الأجل بين حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية وحكومة جمهورية ألمانيا المتحدة لسنوات ١٩٦٣ - ١٩٦٥ المبرم اليوم أود أن أؤكد ما تم عليه التفاهم بيننا خلال المفاوضات :

يجب على أي من الطرفين المتعاقدين الاستمرار في منع الأشخاص القانونيين وأفراد البلد الآخر في أراضيه حماية حقوق الملكية الصناعية وحقوق التأليف الأدبي والفنى

وتشمل حماية الملكية الصناعية براءات الاختراع والتصميمات والمتازج والرسومات والعلامات الصناعية والتجارية والأسماء التجارية وبيانات وإقرارات إثبات المنشأ وكذلك منع المنافسة غير عادلة .

وتم حماية حقوق الملكية الصناعية وفقاً للقوانين واللوائح المعول بها في كلا البلدين .

وأكون شاكراً لسيادتكم لو تفضلتم بتاكيد أن ما تقدم يعبر تماماً عمما تم عليه الاتفاق بيننا .

ونفضلوا سعادتكم بقبول عظيم تقديرى ما

الخلص

جرهارد فايس

رئيس الوفد التجارى

لجمهورية ألمانيا المتحدة

وكيل وزارة الاقتصاد

حسين خالد حمدى

القاهرة

القائمة (١)

صادرات جمهورية ألمانيا الديموقراطية إلى جمهورية ألمانيا
الديمقراطية

- ١ - قطن خام .
- ٢ - غزل قطن .
- ٣ - منسوجات قطنية .
- ٤ - خيوط قطنية .
- ٥ - منتجات أخرى من القطن تامة الصنع وغير تامة الصنع .
- ٦ - كتان .
- ٧ - ألياف تخيل .
- ٨ - مواد حشو أخرى للتجيد .
- ٩ - شعر حيواني .
- ١٠ - جلود خام ومدبوفة .
- ١١ - منتجات أخرى من صناعة النسيج .

١٢ - أرز .

١٣ - برقال .

١٤ - ليسون .

١٥ - جريت فروت .

١٦ - نار استوائية أخرى .

١٧ - بطاطس .

١٨ - بصل .

١٩ - سودانى .

٢٠ - حب المشمش .

٢١ - ثمار جافة أخرى .

٢٢ - بذور زيتية .

٢٣ - خضر طازجة .

٢٤ - عدس وحبوب أخرى .

٢٥ - أمعاء وأوتار .

٢٦ - بيسن .

٢٧ - لحوم .

٢٨ - نفید .

٢٩ - طباق .

٣٠ - زيت الكسب .

٣١ - مواد فلانية محفوظة وبمدة .

٣٢ - منتجات زراعية ومواد زراعية أخرى .

٣٣ - استيات .

٣٤ - خامات ومنتجات تعدين أخرى .

٣٥ - زيت خام .

٣٦ - منتجات الزيت الخام .

٣٧ - منتجات من الصلب ومنتجات أسطوانية .

٣٨ - منتجات غير كاملة الصنع من المعادن غير حديدية .

٣٩ - حيوانات حداائق الحيوان .

٤٠ - زيوت أساسية وعطرية .

٤١ - أدوية وأعشاب طبية .

٤٢ - صبغ عربى .

٤٣ - منتجات كيماوية .

٤٤ - منتجات خان الخليل .

٤٥ - كتب وطبعات دورية .

٤٦ - منتجات أخرى .

القائمة (ب)

صادرات جمهورية ألمانيا الديموقراطية إلى جمهورية ألمانيا

١ - ماكينات نسيج ولوازتها وقطع غيار .

٢ - ماكينات خبطة للأغراض الصناعية ولوازتها وقطع غيار .

٣ - أدوات ماكينات قاطمة وغير قاطمة .

٤ - ماكينات إنشاء وبناء الطرق بما فيها قطع الغيار .

٥ - معدات رفع ونقل ومعدات نقل بما فيها قطع الغيار .

٦ - آلات سباكة وقطع غيار .

٧ - ماكينات تشكيل الخشب .

٨ - أجهزة كيماوية ومعداتها .

٩ - آلات صناعية كاملة ومعدات لختلف الصناعات .

١٠ - ملهميات ومبابس ودروع .

١١ - ماكينات وأجهزة لصناعة الأغذية .

١٢ - منتجات من صناعة الأعمال المعدنية منها :

الموازين — أجهزة لإطفاء الحرائق — أدوات منزلية — أدوات

وأجهزة معدنية أخرى .

١٣ - حديد خام .

١٤ - منتجات صناعة السيارات بما فيها لوازتها وقطع الغيار .

١٥ - آلات زراعية وقطع غيار .

١٦ - محركات ديزل وقطع غيار .

١٧ - منتجات الآلات الميكانيكية الحسابية والصناعات البصرية

منها :

ماكينات وأدوات لاختبار المواد — معدات معامل وأدوات — موازين

للتحليل — أدوات وأجهزة أشعة أكس بما فيها لوازتها — أدوات

مساحة — أدوات بصرية — أدوات طبية — منتجات طبية ميكانيكية —

أدوات تصوير والسينما — ساعات وساعات حائط — ميكروسكوبات —

زجاج نظارات — إطارات للنظارات — عدسات مكبرة .

- ٤٥ - آلات موسيقية .
 ٤٦ - أدوات رياضية .
 ٤٧ - أسلب .
 ٤٨ - أدوات للتعليم ولوازم المكتب .
 ٤٩ - بنادق صيد ونراطيش .
 ٥٠ - مكائن وفرش وفرش دهان .
 ٥١ - مصوّفات وبصائع زخرفية .
 ٥٢ - كتب وطبعات دورية وتسجيلات وطبعات فنية وصور طبق الأصل .
 ٥٣ - بصائع وسلح أخرى .

قرار

نائب وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٧٧٧ لسنة ١٩٦٣ الصادر بتاريخ ٢٨ أبريل سنة ١٩٦٣ بشأن الموافقة على اتفاق الدفع طوبيل الأجل بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديموقراطية الموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٦٢ ،

قرر :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق الدفع طوبيل الأجل المعقود بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديموقراطية والموقع في القاهرة بتاريخ ١٢/١٢/١٩٦٢، ويحمل به اعتباراً من تاريخ تبادل وثائق التصديق عليه وهو ٢٦ سبتمبر سنة ١٩٦٣

حسين ذو الفقار صبرى

- ١٨ - منتجات فنية كهربائية ومنتجات الصناعات الفنية لإشارات المواصلات .
 ١٩ - مأكولات للنسج وقطع غيار .
 ٢٠ - آلات كاتبة وألات حسائية وألات حفظ الكتب بما فيها لوازمها وقطع غيار .
 ٢١ - لوازم خطوط الطيران وقطع غيار مستقلة .
 ٢٢ - منتجات أخرى من الصناعات الميكانيكية .
 ٢٣ - أئمة منها : سلفات الأمونيوم وسلفات البوتاسيوم .
 ٢٤ - برققات للغرافيت (رصاص أسود) .
 ٢٥ - كيماويات أساسها غير عضوي .
 ٢٦ - كيماويات أساسها عضوي .
 ٢٧ - منتجات كيماوية خاصة .
 ٢٨ - معامل كيماوية وكذلك مواد الأدوية والمستحضرات .
 ٢٩ - البلاستيك ومنتجات البلاستيك .
 ٣٠ - مواد وقاية للآلات وسبائك الحشرات .
 ٣١ - زيوت أساسية وزيوت عطرية .
 ٣٢ - كاوتشوك صناعي .
 ٣٣ - منتجات من الكاوتشوك ومنتجات من الاستيتوس .
 ٣٤ - دهان محلول اللسك وطلاء .
 ٣٥ - أفلام تصوير وسينما وأشعة أكس .
 ٣٦ - منتجات فنية كيماوية .
 ٣٧ - زيوت معدنية ومواد صباغة .
 ٣٨ - أدوات الزينة .
 ٣٩ - ماشية للرية .
 ٤٠ - أغذية متغيرة .
 ٤١ - بدور .
 ٤٢ - منتجات زجاجية وصناعات الفخار .
 ٤٣ - منتجات النسيج وصناعات الجلد .
 ٤٤ - ورق من أنواع مختلفة وكارتون وورق مقوى ومنتجات أخرى من الورق .